

**قـرـر**  
**رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية للتأمين الإجتماعى**  
**رقم ١٩ لسنة ٢٠٠١**  
**فى شأن إصدار لائحة إجراءات التحقيق والجزاءات**  
**للعاملين بالهيئة**

**رئيس مجلس الإدارة**  
**بعد الإطلاع على :**

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ،  
قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ .  
قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ .  
قرار الهيئة القومية للتأمين والمعاشات رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧٥ بإصدار لائحة الجزاءات للعاملين بالهيئة.  
قرار الهيئة القومية للتأمينات الإجتماعية رقم ١٤٧٥ لسنة ١٩٨١ فى شأن إصدار لائحة المخالفات والجزاءات  
المقررة لها وإجراءات التحقيق مع العاملين بالهيئة .  
موافقة مجلس إدارة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعى بجلسته السادسة عشر المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١ على  
إصدار لائحة موحدة للصندوقين فى شأن إجراءات التحقيق والجزاءات .  
ولصالح العمل :

**قـرـر**

مادة أولى : تطبق أحكام لائحة إجراءات التحقيق والجزاءات المرفقة على العاملين بصندوقى التأمين الاجتماعى  
ويلغى كل ما يخالفها .  
مادة ثانية : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

نحريرا فى ٢٩/٧/٢٠٠١

وزير

التأمينات والشئون الإجتماعية  
رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعى

(( دكتورة / أمينة الجندى ))